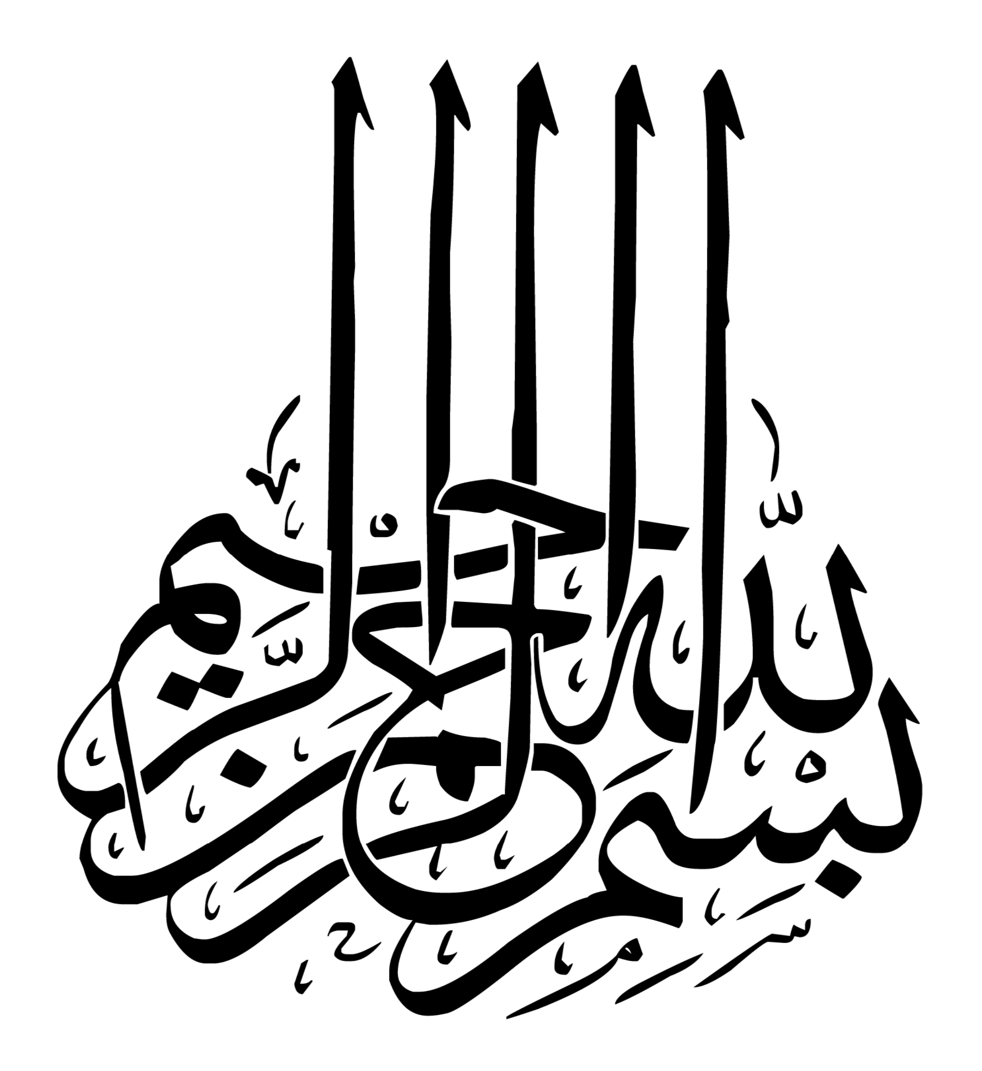
المدخل إلى المذهب المالكي 3

أهم مصطلحات السادة المالكية

إعداد

مركز الإمام مالك الإلكتروني


بسم الله الرحمن الرحيم



مقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم:

الحمد لله رب العالمين و الصلاة و السلام على رسولنا الكريم محمد بن عبد الله و على آله و صحبه أجمعين.

و بعد :

لا يخفى على أحد أن كل طالب للفقه ملزم بمعرفة اصطلاحات الفقهاء فهي مفتاح الفهم و طريق تحصيل العلم و من هذا المنطلق سعى الأخوان الفاضلان : أحمد محمد و بشير ولد بابا على إلى وضع ملخص يقرب تلكم المصطلحات إلى الطلبة المبتدئين.

فنسأل الله تعالى أن يجازيهما الجزاء الأوفى

حسن أزروال المالكي

أيت عميرة ـ المغرب



مصطلحات

السادة

المالكية

إعداد

ذ أحمد محمد

ذ البشير ولد بابا علي

مفهوم المصطلح

عرفه الدكتور عبد السلام المسدي في قاموسه بقوله :

المصطلح هو: **اللفظ الذي يُسمّي مفهوماً معيَّناً داخل تخصُّص ما**.

أهمية معرفة الاصطلاحات

ـ معرفتها تسهل على الطالب إدراك المسائل على الوجه على الصحيح و فهمها على الوجه الأمثل.

ـ الحفظ من الوقوع في الخطأ و الزلل... إلخ

أهم مصطلحات السادة المالكية

ـ **الروايات** : المراد بالروايات أقوال مالك ([1])

ـ **الأوجــــه** : المقصود به الحكم المنقول في المسألة لبعض أصحاب الإمام، أو من بعدهم ممن بلغوا رتبة الاجتهاد في المذهب، فإنهم يخرجون حكم المسألة على أصوله، وقواعده، وربما كان مخالفاً لقواعده إذا عضده الدليل.

[1] كشف النقاب الحاجب، لابن فرحون: ١٢٨ وما بعدها؛ حاشية العدوي (بهامش شرح الخرشي على خليل): ٤٨/١)

ـ **المشـهور**: المراد به في اصطلاح المالكية:

لقد اختلف متأخرو المالكية في تحديد معنى هذا المصطلح الذي استخدمه متقدموهم:

- فقال بعضهم: المراد به: **ما قوي دليله وحينئذ يكون بمعنى الراجح**.([٢])

- وقيل: **ما هو كثر قائله**.([٣])

- وقيل هو: قول ابن القاسم في المدونة.([٤])

والذي رجحه متأخرو متأخريهم من ذلك هو القول الثاني، وذلك لما يلي:

أولا: مناسبته للمعنى اللغوي إذ إن كثرة القائلين بالقول تكسبه شهرة.

ثانيا: أن مذهب العلماء تقديم الراجح على المشهور فلو كان المشهور والراجح مترادفين لما قيل بتقديم أحدهما على الآخر إذ كيف يقدم الشيء على نفسه.

ثالثا: أن العلماء أيضا يقولون إن القول قد يكون مشهورا لكثرة قائله وراجحاً لقوة دليله، فلو كانا مترادفين لما أمكن النظر إلى القول من تلكم الجهتين، ويمثلون لذلك بتحريم الاستماع إلى آلات اللهو المحرمة فإنه محرم على المشهور لكثرة من قال بتحريمه وحرام على الراجح أيضا لقوة دليله.([٥])

ـ **الأصح**:

الأصح /يستعمل مصطلح الأصح عند المالكية حين يكون كل من القولين صحيحاً وأدلة كل واحد منهما قوية إلا أن الأصح مرجح على الآخر بوجه من وجوه الترجيح ،والأصح /قول قوى دليله واشتهر ،واشتهر القائلون به وذاعت كتبهم .([٦])

[2] نظرية الأخذ بما جرى به العمل: ٤٠.

[3] كشف النقاب الحاجب: ٦٢ – ٦٣).

[4] حاشية الدسوقي على الشرح الكبير:١/٢٠)

5 كشف النقاب الحاجب: ٦٢ – ٦٣)

[6] انظر تقريب معجم مصطلحات الفقه المالكى دعبد الله معصر ص ٢١

ـ الصحيح ((القول))

الصحيح /جمع أصحاء وصحاح

القول الصحيح عند المالكية /هو القول الذي قوى دليله ،وهو يقابل الأصح .ونقول عن القولين هذا صحيح و الثاني أصح منه حيث يكون كل واحد من القولين صحيحاً وأدلة كل واحدة منهما قوية الا أن الأصح مُرَجَّح على الآخر بوجه من وجوه الترجيح ([٧]).

ـ الرَّاجح :

الرَّاجح فى اللغة/القوى ،ويقال رجحت الشئ بالتثقيل،فضلته وقويته .

الرَّاجح في الاصطلاح فيه أقوال الصواب منها/انه القول الذي يستند إلى دليل قوى وان كان عدد القائلين به قليلا ،ويختصر هذا فى قولهم الراجح ماقوى دليله وقيل ما كثر قائله فيكون مرادفا للمشهور ويوجد فى الاصطلاح ما يفيد معنى الراجح كقولهم [الأصح أو الصواب أو الظاهر أو المفتى به كذا ، أو العمل على كذا ونحو ذلك .([٨])

ـ الضعيف :

الضَّعيف /من الضعف وهو خلاف القوة والصحة .([٩])

القول الضعيف فى الاصطلاح /هو ما لم يقو دليله وهو نوعان :-

ضعيف نسبى /وهو الذي عارضه ما هو أقوى منه ،فيكون ضعيفا بالنسبة لما هو أقوى منه وان كان له قوة في نفسه.

ضعيف المُدْرك/وهو الذي خالف الإجماع أو القواعد أو النص أو القياس الجلي فيكون ضعيفا في نفسه وقد يطلق الضعيف كالشاذ على كل من مقابل المشهور والراجح ،والضعيف فى باب الإرث يراد به الذى يتقرب الى الموروث من جهة واحدة

٧ انظر تقريب معجم مصطلحات الفقه المالكى دعبد الله معصر ص٨١

٨ انظر تقريب معجم مصطلحات الفقه المالكى دعبد الله معصر ص٦٨

٩ المصباح المنير ص ٣٦٢

وهى جهة أبيه كالأخ للأب وابنه و إن سفل و العمل للأب وابنه و إن سفل و هلم جرا.([10])

ـ الشاذ :

الشاذ فى اللغة /هو المنفرد عن الجمهور أو هو من شَذَّ ويَشُذُّ شُذُوذاً :انْفَرَدَ عن غيره ([11]).

الشاذ من القول فى الاصطلاح /هو الذي لم يكثر قائله .أى لم يصدر عن جماعة وفى الغالب يطلق على مقابل المشهور . وقد يطلق على مقابل الراجح .وقد يطلق الشاذ على ما خالف الأئمة الأربعة ووافق مذهباً قبلهم .([12])

ـ الدواوين الأربع :

إذا ذكر المالكية الدواوين فإنهم يعنون بها الأمهات وهى(المدونة لسحنون والموازية لابن المواز و العتبية للعتبى والواضحة لابن حبيب).([13])بالإضافة إلى المبسوطة للقاضى إسماعيل والمجموعة لابن عبدوس ويضيف بعضهم المختلطة لابن القاسم ([14])،إلا أن عدها كتاباً مستقلاً مشكل ،لأنها أحد الأسماء التى تطلق على المدونة ،وهذا ما ذكرته كتب المالكية حول تحديد مصطلحي الأمهات والدواوين،ولكن المالكية أيضا يطلقون الأمهات على الدواوين وعلى غيرها كذلك،وذكر ان ابن الحاجب سمى كتابه جامع الأمهات وقد ذكروا انه جمعه من ستين كتاباً([15]) ،ومن ثم فيكون اصطلاح الأمهات والدواوين لم يلتزموا فيه استعمالاً معيناً_والله أعلم ([16])،والدواوين والكتب هى الكتب المحتوية على المسائل التي عليها اعتماد علماء المذهب المالكي .([17])

١٠ انظر تقريب معجم مصطلحات الفقه المالكى دعبد الله معصر ص٨٦،ص٨٧
١١المصباح المنير ص٣٠٧
١٢انظر تقريب معجم مصطلحات الفقه المالكى د عبد الله معصر ص٧٧
١٣حاشية العدوى على شرح الخرشى :٣٨/١ ،ومقدمة تحقيق مسائل لا يعذر فيها بالجهل ص٧،ودليل السالك ص٢٥
١٤حاشية العدوى على شرح الخرشى :٣٨/١ ،ومقدمة تحقيق مسائل لا يعذر فيها بالجهل ص٧،ص٨
١٥شجرة النور الزكية :١٦٧/١
١٦انظر المذهب المالكى (مدارسه ومؤلفاته_خصائصه وسماته)لمحمد المختار محمد ص٤٩٩
١٧انظر تقريب معجم مصطلحات الفقه المالكى د عبد الله معصر ص١٦١،ص١٦٢

ـ المحمدان والمحمدون :

المحمدان هما/محمد ابن المواز و محمد ابن سحنون ([18])،وعند ابن عرفة ابن المواز وابن عبد الحكم

المحمدون /يعنى به المالكية أربعة من علمائهم وهم الذين اجتمعوا فى عصر واحد من أئمة مذهب مالك ولم يجتمع مثلهم فى زمان ،اثنان قرويان هما ابن عبدوس و ابن سحنون واثنان مصريان هما ابن عبدالحكم وابن المواز.([19])

ـ القاضيان :

القاضيان هما/أبو الحسن بن القصار والقاضى عبدالوهاب .([20])

ـ الصقليان :

الصقليان /ابن يونس صاحب كتاب الجامع وعبدالحق الصقلى .([21])

ـ الفقهاء السبعة :

المراد بالفقهاء السبعةهم/سعيد ابن المسيب وعروة بن الزبير والقاسم بن محمد بن أبى بكر الصديق{ رضى الله عنه }وخارج بن زيد بن ثابت وعبيدالله بن عبدالله بن عتبة بن مسعود وسليمان بن يسار.وفى السابعثلاثة أقوال أحدهما أنه أبوسلمةبن عبدالرحمن بن عوف ،نقله الحاكم أبوعبدالله عن أكثر علماء الحجاز والثانى أنه سالم بن عبدالله بن عمر بن الخطاب {رضى الله عنه}قاله ابن المبارك والثالث أنه أبو بكر بن عبدالرحمن بن الحارث بن هشام قاله أبو الزناد.([22])

١٨انظر المذهب المالكى (مدارسه ومؤلفاته_خصائصه وسماته)لمحمدالمختارمحمدص٤٩٥
[19]انظر تقريب معجم مصطلحات الفقه المالكى د عبد الله معصر ص١٦٠،ص١٦١
٢٠كشف النقاب ص ١٧٤،تقريب معجم مصطلحات الفقه المالكى د عبدالله معصر ص١٦٠
٢١انظر المذهب المالكى (مدارسه ومؤلفاته_خصائصه وسماته) لمحمد المختار محمد ص٤٩٤،تقريب معجم مصطلحات الفقه المالكى د عبد الله معصر ص١٦١
٢٢كشف النقاب ص١٧٣،ص ١٧٥

ـ الأخـوَان :

الأخـوان /عبـد الملك بـن الماجشـون و مطـرف ولقـد لقبـا بهـذا اللقـب لكثـرة اتفاقهمـا فى أحكام المسائل ومصاحبتهما فى كتب الفقه ذكراً.([٢٣])

[٢٣]انظر المذهب المالكى (مدارسه و مؤلفاته_خصائصه وسماته) لمحمدالمختارمحمدص٤٩٣